

وزارة العدل

بصفقتها : الحقوقية

القرار

رقم القضية: ٢٠٠٧/٣٨٥

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم بإسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية
عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد بادي الجراح
وعضوية القضاة السادة

غازي عازر ، حسن حبوب ، فايز حمارنة ، محمد متروك العجارمة .

المميز : وديع ميشيل سعيد زوايدة بصفته الشخصية وبصفته ممثل والمفوض
والكفيل لشركة وديع الزوايدة وشركاه
وكيله المحامي نصر ابو صيني .

المميز ضد هما :
١ - البنك العقاري المصري العربي .
٢ - عطوفة المحامي العام المدني .

بتاريخ ٢٠٠٧/١/١٧ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف
حقوق عمان في القضية رقم ٢٠٠٦/٢٢٨ فصل ٢٠٠٦/١/٢٧ المتضمن رد
الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق عمان / أمور
مستعجلة في الطلب رقم ١٣٨٨/ط/٢٠٠٦ في الدعوى رقم ٢٠٠٦/٢٨٩٥ (القاضي
يرفض طلب المستدعي وقف تنفيذ إجراءات البيع في سندات الرهن لحين البت في
الدعوى الأصلية وإعادة الأوراق لمصدرها .

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :

- ١- في عام ١٩٩١ قام المميز بفتح حساب جاري مدين بقيمة ٢٥٠٠٠
دينار لدى البنك العقاري المصري العربي ، ثم جدهه في عام ١٩٩٣
بعقد جاري مدين جديد بمبلغ ٧٥٠٠٠ دينار ووضع تأميناً للقرض
لصالح المميز ضده الأول ثلاث قطع أراضي تعود له نظم بها

سندات الرهن رقم ٩١/٥٨ على قطعة الأرض رقم ٢٨ وقطعة الأرض رقم ٢٩ حوض ١١ من أراضي صنجرة وسند الرهن رقم ٩٣/٤٨ على قطعة الأرض رقم ٥٦٥ حوض ١٠ من أراضي صنجرة / عجلون .

-٢- منذ ذلك الحين والمميز يسد في البنك حتى زاد مجموع المبالغ التي دفعها تزيد عن أضعاف المديونية .

-٣- في عام ١٩٩٩ أصدر البنك المذكور كتاباً للمميز يبلغه بموجبه انه أغلق حساباته ومن ضمنها حسابه الجاري محل القرض .

-٤- بعد تاريخ إغلاق الحساب الجاري بقي المميز يسد بالمبالغ التي كان يعتقد أن البنك يسد منها قيمة الرهن وانه استوفى كامل المديونية كون دفعات المميز زادت على أضعاف القرض .

-٥- كلف المميز مكتب تدقيق حسابات قانوني لتدقيق حساباته وعلاقته مع البنك فتيين له أن البنك (المميز ضده الأول) استوفى أضعاف قيمة المديونية وان البنك يقيد عليه فوائد غير قانونية وغير مشروعة وان قيمة القرض مسددة .

-٦- فوجيء المميز بأن البنك المذكور (المميز ضده الأول) باشر في إجراءات معاملة تنفيذ بيع على قطع الأراضي المرهونة الأمر الذي دعاه إلى تقديم دعوى محاسبية ومنع مطالبة ضد البنك سجلت تحت رقم ٢٠٠٦/٢٨٩٥ أمام محكمة بداية حقوق صمان ، وطلب من قاضي الأمور المستعجلة إعطاء القرار المؤقت بوقف إجراءات البيع لحين البت في الدعوى الأصلية ، وأرفق ضمن بيناته في الطلب ما يشير إلى قيمة القرض ، وانه قام بتسديده مع فوائد .

-٧- خلافاً لواقع الطلب وطلبات المميز أعتقد قاضي الأمور المستعجلة أن المستدعي يناقش موضوع مديونيته وانه يطلب بإعطاء القرار

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

۱۳۸۵/۱۱/۲۸

• ۱۳۸۵/۱۱/۲۸

3/1/8

و ان الله اعلم

و

و

و

و

القائمة

٢٠٠٧/٥/٢٤ الموافق ١٤٢٨ هـ الموافق ١٢ جمادى الأولى ١٤٢٨ هـ

• مدير عام مصلحة الجوازات والمهاجرين والعمارة والبناء

• مدير عام مصلحة الجوازات والمهاجرين والعمارة والبناء